

الاستاذة الفاضله / هبة الله الصيرفى

رئيس قطاع الافصاح بالبورصة المصريه

تحية طيبه وبعد ،،،

نتشرف بأن نرفق لسيادتكم دعوه حضور الجمعيه العامه العاديه لشركه  
جراند انفستمنت القابضه للاستثمارات الماليه ش.م.م والتي سوف تنعقد فى  
تمام الساعه الثالثه من يوم الاحد الموافق ٢٠٢١/١٠/٣١ .

وتفضلو بقبول فائق الاحترام والتقدير ،،،

جراند القابضه للاستثمارات الماليه

علاقات المستثمرين

~~احمد حمدى نعيم~~



تحريرا فى : ٢٠٢١/٠٩/٣٠

دعوة لحضور إجتماع الجمعية العامة العادية

لشركة جرائد انفيستمنت القابضة للاستثمارات المالية (ش.م.م)

يتشرف السيد/ عصام احمد حسنين عطية رئيس مجلس إدارة شركة جرائد انفيستمنت القابضة  
للاستثمارات المالية بدعوة سيادتكم لحضور الجمعية العامة العادية المقرر انعقادها في تمام  
الساعة الثالثة مساء يوم الأحد الموافق ٢١/١٠/٢٠٢١ بمقر الشركة الكائن في  
8 شارع وزارة الزراعة ناصيه الأحرار - الدقى - الجيزة  
وذلك للنظر في جدول الأعمال التالي :

1- النظر في اعادة تشكيل مجلس الإدارة طبقا لنظام التصويت التراكمي .

2- النظر في تحديد سلطات مجلس الإدارة

ونوطة عناية السادة المساهمين الى مايلى :

أولاً : لكل مساهم الحق في حضور الجمعية العامة العادية بطريق الأصالة أو الأناية ولايجوز للمساهم من غير أعضاء  
مجلس الإدارة أن ينيب عنه إحدى أعضاء مجلس الإدارة لحضور الجمعية العامة العادية ويشترط لصحة الأناية أن  
يكون الوكيل مساهماً وتكون الوكالة ثابتة بتوكيل كتابى .

ثانياً : يتعين اثبات ايداع المساهمين للأسهم بإحدى البنوك المصرية المعتمدة أو بموجب كشف حساب مجمد من إدارة  
سجلات أحدى شركات الأوراق المالية قبل انعقاد الجمعية بثلاثة أيام على الأقل .

ثالثاً : لاجوز للمساهم ان يمثل في اجتماع الجمعية العامة بطريق الوكالة عدداً من الاصوات يجاوز 10% من مجموع

الأسهم الاسمية التى يتكون منها رأس مال الشركة وبما لا يجاوز 20% من الأسهم الممثلة في الاجتماع

رابعاً: أى استفسارات او اسئلة تتعلق بجدول الأعمال المعروض على الجمعية العامة العادية يتعين تقديمها كتابة بمقر  
الشركة الكائن في : 8 شارع وزارة الزراعة ناصية الأحرار - الدقى - الجيزة باسم السيد / رئيس مجلس الإدارة وذلك  
قبل انعقاد الجمعية بثلاثة أيام على الأقل .

خامساً: لا يجوز للجمعية المداولة في غير المسائل المدرجة بجدول الأعمال مع مراعاة حكم المادة 207 من اللائحة  
التنفيذية للقانون رقم 159 لسنة 1981 .

سادساً : فى حالة عدم اكتمال النصاب القانونى اللازم لصحة انعقاد (الاجتماع الاول ) للجمعية العامة العادية بحضور  
مساهمين يمثلون 25% من اسهم رأسمال الشركة فان السادة المساهمين مدعوون إلى حضور اجتماع ثان فى تمام  
الساعة الخامسة مساء فى نفس يوم ومكان انعقاد الجمعية الأولى ويعتبر الاجتماع الثانى صحيحاً أى كان عدد الأسهم  
الممثلة فيه .

رئيس مجلس الإدارة



عصام احمد حسنين عطيه

